

ثلاث ابحاث بعنواين مختلفة يطرحها اية الله السيد السيدي المازندراني في ندوة علمية  
دعت لها جامعة الصدر الدينية في النجف الاشرف



ثلاث ابحاث بعنواين مختلفة يطرحها اية الله السيد السيدي المازندراني في ندوة علمية دعت لها جامعة الصدر  
الدينية في النجف الاشرف

خاص واحة - وكالة انباء الحوزة العلمية في النجف الأشرف

اقامت جامعة الصدر الدينية في النجف الاشرف في ٢ / ذ.ق / ١٤٤٠هـ الموافق ٢٠١٩/٧/٦ م ندوة علمية في  
قاعة جامعة الصدر استضافت فيها اية الله السيد السيدي المازندراني (دام طله) من علماء الحوزة

وافاد مصدر وكالة واحة " طرح اية اﻻ المازندراني ثلاث ابحاث بعناوين مختلفة في ثلاث جلسات متتالية حيث كان عنوان البحث الاول ( مكانة علم الاصول ومنشأه من أهل البيت ع ) تلاه البحث الثاني الذي توسم عنوان ( مقارنة بين السنة والشيعه في دور العقل وقواعد الاستنباط ) بينما كان ختام الجلسة في البحث الثالث الذي حمل عنوان ( الاجتهاد ومسيرته المستقبلية ) "

وتابع عن العنوان الاول " ركز اية اﻻ السيفي تحت اطار العنوان الاول عن مكانة علم الاصول قائلا :- ان علم الاصول شأنه تبين القواعد المحاورية التي استقرت سيرة العقلاء الى زماننا على الاستدلال على المكالمات والمحاورات اي تفهيم والتفاهم بين العقلاء فانها تدور حول هذه المحاورات .

ولا تختص هذه السيرة في زماننا المعاصر فمنذ حضارة البشرية قبل الاسلام وبعد الاسلام كانت هذه السيرة رائجه . فانهم كانوا يحتجون بهذه القواعد و كانت محفوظة في اذهانهم وان لم تسمى باسم علم الاصول ولم تكن مدونة .

فلا يستثنى من ذلك الشارع الاقدس سواء كان النبي والائمة عليهم السلام فكانوا ايضا يحتجون ويتكلمون بهذه الطريقة العقلانية فالنبي صلوات اﻻ عليه واله كان يبين الاحكام والدين والعقائد وغيرها بهذه الطريقة فلا بد من التطابق بين النبي والامة فقد قال اﻻ سبحانه وتعالى ' وما ارسلنا من نبي الا بلسان قومه ليبين لهم مغزل اليهم ' فاللغه يجب ان تكون متطابقة بين الامة والشارع الاقدس . فالتبين كان متفرعا على المطابقة مع الامة في كل ما يتوقف عليه التبيين والبيان في الشارع الاقدس قد ارسل رسوله على هذا الاساس ومنها القواعد الاصوليه . ثم ان مباحث علم الاصول ليست الا هذه القواعد المحورية التي استقرت عليها سيرتهم ومن هنا كان النبي صلى اﻻ عليه واله وسلم متطابقا مع امته من حيث القواعد والا يلزم الاغراء بالجهال والعقاب بلا بيان.

• وتابع السيفي حديثه : وهذه السيرة والمطابقة لسيرة الامة ومراعاتها هذه القواعد وهي من امتن الادلة على اعتبار علم الاصول واتم الحجج عليه . فلو لم نعرف هذه القواعد ولم نراعيها فلا نستطيع معرفة مراد الشارع المقدس . ولا فرق في ذلك بيننا وبين من كان في عصرهم عليهم السلام لاننا كلنا متفقون من حيث البيان والتبيين .

• مؤكدا :- و بالحقيقة لا اثرا لاي سيرة يستدل بها على ان الائمة عليهم السلام كانت لهم طريقة اخرى غير طريقه اهل المحاورات. ثم ان اضيف اليه بعض الادله من ان الائمة عليهم السلام قد استدلوا القواعد الاصوليه وايضا نشاه الفكر الاصولي من الائمة عليهم السلام فقد ورد في صحيحه البزنطي وصحيحه هشام (علينا القاء الاصول وعليكم التفريع ) و ان هاتين الروايتين صحيحتان .وجه الدلالة كان المراد من كلمة الاصول في هذه الروايه ليس هو علم الاصول لان ذلك ليس على عاتق اهل البيت بيانه وتوضيحه ، فمرادهم عليهم السلام هنا هو الكبريات والمطلقات والعمومات . وجه الاستدلال في هذه الرواية هو التفريع فكيف يفرع فقيه على عام من العمومات الكتاب والسنة الا بعد ان يستعمل القواعد المحاورية"

فيما ذكر مصدنا ملخصاً عن العنوان الثاني " كان ملخص حديث السيفي عن الفروقات بين السنة والشيعة في دور العقل وقواعد الاستنباط ( ان الاسلام دين جامع فان كل فعل من افعال الانسان في الشريعة الاسلامية له حكم شرعي ، لكن هذه الجامعية تتقوم بروايات اهل البيت عليهم السلام فان عمدة الفروع انما تثبت الاحكام العملية ببركة الروايات الواردة عن اهل البيت وقليل ما يثبت حكم عن النبي بطريق صحيح .

لكن اخواننا اهل العامه لما لم يعتقد بامامة ائمتنا عليهم السلام اختصت الروايات عندهم في فروعهم في النبويات وهذه الروايات النبوية وقلنا انها قليلة لاثبات الاحكام في مختلف الفروع ، من هنا الالتجاء الى امارات ظنية عقلية وهي القياس والاستحسان والمصالح المرسله وسد الذرائع ومقاصد

وهذه الامارات الطنية العقلية عند اهل العامه وانما التجى اهل العامه لهذه الوجوه الطنية لقصور ايديهم عن روايات ائمتنا عليهم السلام لعدم اعتقادهم بحجيتها .

• ثم ذكر السيفي تعريف تعريف الامارات الخمسة ، ومشيروا الى النكتة الفارقة بين المذهبين ( الفرق الاساسي بين العامه والخاصة هي هذه النكتة الاساسية و هي حرمانهم من روايات اهل البيت لذلك نحن في غنى من هذه الامارات الطنية لما توفرت عندنا من الروايات في مختلف الابواب وخصوصا في العمومات التي يستطيع الفقيه التفريع عليها ) "

فيما تابع مصدرنا عن العنوان الاخير ملخصه " شدد

اية [ ] السيفي ، على بحث الاجتهاد ومسيرته المستقبلية ، لما له من اهمية بالغة شغلت الشارع الديني والاوساط الاجتماعية بين النقض والابرار ، مفصلا كلامه في بحث متعمق بصدد هذا العنوان فيما لخصنا حديثه بما نصه ( ان تطور الاجتهاد اما تطور مشروع او غير مشروع

والمشروع اما من حيث الاختلاف في المصالح الاختلاف بين الاصولي والخباري الاخباري يستدل بالنص الروايات الى ان بعض الاخباريين في صاحب الوسائل يقول ان نعمل بالطواهر في ما لم يقع فيه خلاف بين الفقهاء اما الاصول فيستدل بالطواهر مباشرة .

او من حيث اختلاف الاصوليين في المباني كالخلاف بين القدماء المتأخرين كما في مسألة فهذا ايضا يعد نوعا من انواع الاجتهاد وهو تطور المشروع .

او يكون من حيث الملاكات الاخرى كما يقول السيد الخميني ' قدس' بحجة الشهره الفتوايه المجردة .

او من حيث الاختلاف في الاستظهار كما يقولون الافق بايكم .

هو من حيث استحداثات الموضوعات في قوله تعالى( احل ابي البيع ) حق الاختراع والتامين ، فهل يشملها قوله البيع في عصره تشريع او في قوله تعالى اوفوا بالعقود .

ومن حيث السير مستحدثة وهل هي قابلة للاستدلال او لا .

هذا كله من موارد وحيثيات الاجتهاد المشروع .

• وتابع السيفي حديثه عن القسم الثاني :- اما التطورات غير المشروع و هي من افات الاجتهاد نذكر منها بعض الموارد

المورد الاول قالوا تنفر الطباع عن الدين من ادله الاحكام الشرعية سواء كانت واجبة او مندوبة اين كان في زمن من الازمان او مكان من الاماكن يوجب ذلك الحكم تنفر الناس عن الدين يكون حراما وان كان في اصله واجبا او مندوبا ، فلو كانت تنفر الطباع هي الملاك للحكم من الوجوب او ندب فاي فائدة تبقى للتشريع وانزال الكتب السماوية . فالاجماع عند عموم المسلمين في الاحكام التوقيفية الرجوع فيها الى الخطابات الشرعية . فالاجتهاد حجة ضمن مداليل الخطابات الشرعية .

المورد الثاني قال بعضهم انه لا يجب البحث والتحقيق في بعض الموارد التي لا قابلية لتطبيقها على ارض الواقع مثل التعاهدات الدولية مع دول الاستكبار العالمي التي تعقد مع الدول الاسلامية .

نحن نقول انها لا يجب الالتزام بها لاية الشريفة ( ما جعل [] للكافرين على المؤمنين من سبيل ) . وكذا حرمة الوفاء بها لقوله تعالى ( بِرَاءةٌ مِّنَ اللّٰهِ وَرَسُولِهِۦٓ اِلَى الَّذِيْنَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِيْنَ ... اِلَّا الَّذِيْنَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِيْنَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوْكُمْ شَيْئًا وَّلَمْ يَظَاهِرُوْا عَلٰٓيْكُمْۙ اَحَدًاۙ فَاَتَيْتُمُوْاۙ اِلَيْهِمْۙ عَهْدَهُمْۙ اِلٰى مُدَّتِهِمْۙ اِنَّ اللّٰهَ يُّحِبُّ الْمُتَّقِيْنَ ) . "

فيما شهدت الندوة حضور عدد غفير من فضلاء الحوزة العلمية، واساتذتها ، مبدین ما في داخلهم من استفسارات واستنتاجات للبحث المطروح وبدوره اجاب اية [] السيفي ( دام ظله ) عن هذه الاستفسارات واستماعه لجميع الاراء المقابلة .

كما واجرت وكالة واحة لقاء خاص مع مجموعة من فضلاء الحوزة العلمية، الذين شهدوا البحوث العلمية ، مبدین رأيهم في إقامة هكذا ندوات " تفتقر الحوزة العلمية، الشريفة لمثل همذا ندوات علمية وفكرية وابحاث واقعية ومحسوسة تزيد من خزينة طالب العلم وتختصر له مسافات في كبيرة الخوض بين المصادر والابحاث الطويلة ، كما ان مجالسة العلماء تزرع في نفوس الطلبة روح المثابرة والجد والاجتهاد متأثرين بسيرتهم العلمية المباركة "

